

134495 - لا يشترط لغسل النجاسة نية عند غسلها

السؤال

أحيانا يخرج مني مذي ثم أدخل لأستحم تنظفا وبالطبع أغسل ذكري وأنثيي ولكني لا أستحضر أثناء غسلهما أنني أتطهر من خروج المذي فهل يجب إعادة غسلهما مع استحضر النية؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

غسل النجاسة من البدن أو الثوب أو غيرهما لا يحتاج إلى نية ، بل متى زالت النجاسة بفعل المكلف أو بغير فعله طهر المحل . وعليه ؛ فلا يشترط في إزالة النجاسة من البدن نية الفعل ، بل تكفي الإزالة ولو لم تستحضر النية.

جاء في "الموسوعة الفقهية" (29/95) : "اتفق الفقهاء على أن التطهير من النجاسة لا يحتاج إلى نية ، فليست النية بشرط في طهارة الخبث ، ويظهر محل النجاسة بغسله بلا نية" انتهى .

والله أعلم